أنواع السنة من حيث سندها وهنا تنقسم السنة إلى نوعين السنة المتصلة والسنة غير المتصلة . 1) السنة المتصلة : ـ وهي ما أتصل إسنادها إلى الرسول ويقسمها ألأحناف إلى : أ) السنة المتواترة : تعني السنة التي رواها عن الرسول جمع من الصحابة لا يقل عددهم عن ثلاثة ولا يشك في صدقهم لتعددهم وأمانتهم ونقلها منهم جمع بهذه الصفة في العصور الثلاثة عصر الصحابة وعصر التابعين وعصر تابعي التابعين . والتواتر نوعان تواتر لفظي وتواتر معنوي : 1ـ التواتر اللفظي :أتفاق الرواة على كل لفظ من ألفاظه دون تغيير وهذا النوع نادر وقليل لا يتجاوز عشرة أحاديث منها حديث ((من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) . 2ـ التواتر المعنوي :هو ما أختلف الرواة في ألفاظه ولكنه اشتمل على قدر مشترك من الألفاظ يكون هو (المتواتر) ومنها حديث ((أنما الأعمال بالنيات)) الذي روي عدة روايات مختلفة في ألفاظها ولكنها اشتركت جميعاً في الدلالة منها ((يبعثون على نياتهم)) ((لكن جهاد ونية)) . ● حجية السنة المتواترة : ● دلالة السنة على الأحكام : شأنها شأن القرآن الكريم فتكون قطعية الدلالة أذا كانت ألفاظها لا تحتمل ألتأويل والتفسير وتكون ظنية الدلالة إذا كانت ألفاظها تحتمل عدد من المعاني أو جاء عاماً أو مطلقاً يحتمل التخصيص والتقييد . ب) السنة المشهورة : هذه اقرها الأحناف وتسمى (السنة المستفيضة) وتعني السنة التي رواها عن الرسول عدد من الصحابة لم يبلغ حد التواتر (واحد أو اثنين) ثم انتشر في عهد الصحابة والتابعين وتابعي التابعين فبلغ عدد رواته جمعاً من جموع التواتر . وبذلك فأنها تختلف عن السنة المتواترة في ان رواية الجمع المتواترة توافرت في عصر التابعين وتابعيهم مثال ذلك قول الرسول ((أن الله أعطى لكل ذي حق حقه)) ((لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها)) وعليه فأنهم يرون وجوب العمل بها وجاحدها لا يعد كافراً وإنما ضالاً وتعتبرعندهم دليلاً من أدلة الأحكام الشرعية . ج) السنة الأحادية (سنة الآحاد) : وهي السنة التي رواها عن الرسول أحاد ونقلها عنهم في عصر التابعين وتابعيهم لم يبلغ عددهم حد التواتر وهي كثيرة وتضم الجزء الأكبر من الأحاديث .

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي